



الجامعة التونسية  
ڨنیش التعليم العالی  
ڨنیش التعليم العالی<sup>جامعة صفاقس</sup>  
المعهد العالي للفنون والحرف بصفاقس  
ادارة الدراسات والتربصات  
من ن /م

إِتْفَاقَةُ تَرْبِّصٍ

في إطار تفعيل روابط التعاون والشراكة بين المؤسسة الجامعية ومحيطها الاقتصادي وحرصاً على تدعيم الجانب الحرفى والتطبقي في مختلف مجالات التصميم والفنون التشكيلية

أبرمت هذه الاتفاقية بين:  
الممثل، القائم بأعمال رئيس

الكائن مقرّها

الفاكس

## البريد الإلكتروني

من ناحية

والمعهد العالي للفنون والحرف بصفاقس 34 شارع 5 أوت 3002 صفاقس .  
الهاتف : 74 299 511 74 286 البريد الإلكتروني : [mail.isams@gmail.com](mailto:mail.isams@gmail.com)

من ناحية ثانية

وذلك يناسبه القيام بتربيص تطبيقي بالمؤسسة المذكورة أعلاه من قبل الطالب (ة)

المرسم (ة) بالسنة الثانية ماجستير مهني في اختصاص.

## فصل 1 : موضوع الترخيص

يهدف هذا الترخيص الإجباري التطبيقي إلى تمكين الطالب (ة) من تدعيم المعارف النظرية والتطبيقية التي تلقاها بالمعهد العالي للفنون والحرف بصفاقس من خلال الإطلاع على التقنيات والبرمجيات والوسائل المعتمدة داخل المؤسسة وتطوير قدرته على التواصل الإيجابي داخل محیطه المهني بما يدعم فرص إندماجه في الحياة المهنية أو الإنatsby للحساب الخاص بعد التخرج . و تعتبر المؤسسة خير داعم لبلوغ هذه الأهداف من خلال تمكين الطالب(ة) من المهام التي تتناسب مع اختصاصاته.

## فصل 2 : برنامج الترخيص

يضبط برنامج التربص من قبل رئيس المؤسسة أو من ينوبه بالتشاور مع مديرًا لدراسات والمتربصات بالمعهد العالي للفنون والحرف بصفاقس وذلك وفقاً لخصوصيات نشاط المؤسسة وتبعاً لاحتياجات الطالب ، بما يضمن استفادة كل من المؤسسة والطالب من التربص .

### فصل 3 : مدة التربص

تكون أحكام الإتفاقية نافذة المفعول طوال الترخيص، ومدته أربعة عشرة 14 أسبوعاً بداية من /...../.....

#### فصل 4 : صفة المتربيص

يحافظ المتربيص خلال مدة التربص على صفة كطالب بالمعهد العالي للفنون والحرف بصفاقس و تتم متابعته من قبل مدير المعهد العالي للفنون والحرف بصفاقس أم مدير الدراسات والتربصات و مؤطرين أحدهما من المعهد والثاني من المؤسسة الحاضنة للتربص.

## فصل 5 : علاقة المتربص بالمؤسسة

رغم انتفاء علاقة شغليه بين صاحب المؤسسة والمتربيص فان هذا الأخير مطالب باحترام النظام الداخلي للمؤسسة والإلتزام بتعليمات وتوجيهات صاحب المؤسسة أو من ينوبه إضافة إلى الإلتزام بتوفيق العمل المعتمد بالمؤسسة أو التوفيق المتفق عليه، ويتعين على المتربيص تبرير أي تغيب طوال فترة التربص. في صورة صدور أية تجاوزات عن المتربيص، يتولى رئيس المؤسسة إعلام مدير المعهد بالأمر قصد إتخاذ الإجراءات التأديبية اللازمة .

## فصل 6 : الإنهاء المبكر للترخيص

في صورة إرتكاب المتربيص لخطأ فادح يستوجب الإيقاف الفوري للتربيص يمكن لصاحب المؤسسة وضع حد للإتفاقية ، على أن يتم إعلام إدارة المعهد العالي للفنون والحرف بصفاقس بالأمر لاتخاذ الإجراءات التأديبية المناسبة تجاه المتربيص .

## فصل 7 : تأمين المتربيص

- التأمين على المرض : يحافظ الطالب على امتداد فترة التربص على وضعيته فيما يخص التأمين على المرض كما لو كان يدرس بالمعهد.
- التأمين على حوادث الشغل : يتمتع الطالب (ة) طوال فترة التربص بكافة الإجراءات الحماية التي يضمنها قانون الضمان الاجتماعي للطالب المنخرط والمستوفى لإجراءات الترسيم بالنسبة السنة الموافقة لإجراء التربص. في صورة تعرض الطالب لحادث داخل المؤسسة أو في طريقه منها وأو إليها وذلك في إطار إجراء التربص أو ب المناسبته، يتبعن على رئيس المؤسسة، بصفة إستعجالية ، إعلام مدير المعهد العالي للفنون والحرف بصفاقس بظروف وملابسات الحادث و طبيعة الأضرار المسجلة كي يتسعى لإدارة المعهد إعلام تعاونية الحوادث المدرسية في ظرف 48 ساعة وفقا لإجراءات القانونية الجاري بها العمل وضمنا الحقوق المستحقة للطالب في مثل هذه الحالات.
- السفر إلى الخارج : في صورة سفر المتربيص إلى الخارج في إطار برنامج التربص لا يتمتع المعنى بالأمر بالأحكام الحماية لقانون الضمان الاجتماعي ، لذلك يتبعن على صاحب المؤسسة التكفل بتأمين المتربيص لدى مؤسسة مختصة والتتأكد من وجود اتفاقية في هذا الشأن مع الدولة المزمع السفر إليها.

## فصل 8 : التأجير

هذه الاتفاقية لا تتصل على أي شكل من أشكال التأجير لفائدة المتربيص .

## فصل 9 : التقييم

عند انتهاء التربص يتولى صاحب المؤسسة أو من ينوبه تمكين المتربيص من شهادة تربص تتضمن على اسم المتربيص ومدة التربص وطبيعة المهام التي أضطلع بها ومن شهادة متابعة لتقدير للإستعدادات التي أظهرها المعنى بالأمر ومدى نجاحه في الاندماج داخل المؤسسة ومدى التزامه بمخالف الضوابط التي تنظمها، وذلك طوال مدة التربص في ظرف مغلق مختوم من قبل المسؤول بالمؤسسة.

## فصل 10 : تقرير التربص

كل متربيص مدعو إلى إعداد تقرير تربص يقدمه إلى رئيس المؤسسة للإطلاع والإمضاء ثم يقدم إلى إدارة المعهد كي يتسعى تقييمه من قبل لجنة من الأساتذة بتعيين من إدارة الدراسات والتربصات تكون للغرض .

## فصل 11 : مفعول الاتفاقية

لا تكون أحكام هذه الاتفاقية نافذة المفعول إلا بموافقة المؤسسة المستضيفة و بمصادقة إدارة المعهد، وتعتبر الإتفاقية المصدق عليها شرطا ضروريا لمباشرة التربص وفقا للمواعيد المضمنة بالاتفاقية، وإطارا مرجينا لضمان حقوق وواجبات الأطراف المتدخلة في هذا التربص . في صورة عدم حضور الطالب بغير التربص في الموعد المنصوص عليه بالاتفاقية فان المؤسسة مدعوة لإعلام إدارة المعهد بالتأخير كي يتسعى إتخاذ الإجراءات اللازمة ضد الطالب المعنى بالأمر .

أبرمت هذه الاتفاقية، في ثلاثة نظائر، بصفاقس ، بتاريخ ...../...../.....

إمضاء مدير الدراسات والتربصات	إمضاء وختم رئيس المؤسسة أو من يمثله	الطالب (ة)
	اسم ولقب المؤطر المهني: ..... ..... ..... .....	الاسم واللقب : ..... .....  رقم الهاتف : ..... ..... البريد الإلكتروني : ..... .....  الإمضاء .....